رابط المادة على منصة باحث

شرح نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر د.ماهر الفحل

31- شرح نزهة النظرآخر أسباب تضعيف الراوي إلى المرفوع الحكمي للشيخ د.ماهرياسين الفحل11جمادى الآخرة

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين اما بعد فاعتذروا من الاخوة عن تأخري في دروس - 00:00:01

ان نذهب وعدنا والعود احمد قال الحافظ ابن حجر ثم الجهالة في الراوي وهي السبب الثامن من الطعن وسببها امران احدهما ان الراوي قد تكثر نعوسه من اثم او كنية او لقب او صفة - 00:00:19

او حرفة او نسب فيشتهر بشيء منها فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الابرار فيظن انه اخر فيحصل الجهل بحاله وصنفوا فيه اي في هذا النوع الموضح لاوهام الجمع والتفريق - 00:00:47

كلام الحافظ ابن حجر هنا في غاية الوضوح واحيانا الشارح اذا يوظح الموظح يعني انه يأتي بشيء يستنكر عند بعضهم ولكن الكاتب والمخاطب والكاتب والمخاطب يختار الوسط بين الناس لا يخاطب الذين لا يعرفون بالكلية حتى لا يكون شرحه - 00:01:14

هزيلا ولا يخاطب الطبقة العليا انما يخاطب المتوسطين وهناك احيانا يأتينا راوي يجهل يعني لا يعرف بسبب كثرة نعوته. فيأتي احد الرواة يخطفه بوصف لم يشتهر فيظنه احدهم انه راوي مجهول ويكون هذا الراوي معروف - 00:01:38

قال فيذكر بغير ما اشتهر به لغرظ من الاغراض طبعا هذا لماذا يفعل الراوي؟ اغراض متعددة للرواة حينما يأتي بهذا الشيء الغير مشتهر قال فيظن انه اخر فيحصد الجهل بحاله. يعني يحصل الجهل بحاله وفي الحقيقة وليس بمجهول - 00:02:01

قال وخنفوا فيه اي في هذا النوع الموضح لاوهام الجمع والتفريق اذ قال وصنفوا فيها وصنفوا فيه يعني هو الذي صنف فيه هو خطيب البغدادي يرحمه الله تعالى وكتابه قد طبع بحمد الله تعالى - 00:02:24

بتعليقات الشيخ المعلم اليماني علينا وعليه رحمة الله قال الحافظ ابن حجر اجاد فيه الخطيب وسبقه اليه عبدالغني بن سعيد المصري وهو الازدي ثم الصوري ومن امثلته محمد ابن ابن بشر الكلبي يعني من امثلة على ذلك - 00:02:43

نسبه بعضهم الى جده يعني محمد ابن بشر فقال محمد بن بشر وسماه بعضهم حماد بن الثائب وكلناه بعضهم ابا النظر وبعضهم ابا سعيد وبعضهم ابا هشام. فصار يظن انه جماعة - 00:03:06

وهو واحد ومن لا يعرف حقيقة الامر فيه لا يعرف شيئا من ذلك اذا هو واحد والرواة كانوا يدلسونه في نسبته بانه كان تالف الرواية فيأتي بعض من في حفظهم شيء ليعمي امره - 00:03:27

ولكن الله يكشف ذلك وربنا قد هيأ نقادا لهذا الفن يكشفون عوار الرواة الضعفاء يقول والامر الثاني ان الراوي قد يكون مقلا من الحديث طبعا اذا كان الرأي مقللا من الحديث فهذا كثيرا ما يكون هذا سبب في جهالته وعدم - 00:03:50

من معرفتهم. قال فلا يكثر الاخذ عنه. لما يكون لا يكثر الاخذ عنه تكون معرفته مقصور على عدد يسير وقد صنفوا فيه الوحدان ثم عرف الحافظ ابن حجر قال وهو من لم يرو عنه الا واحد - 00:04:12

الراوي الذي لا يروي عنه الا واحد يسمى من الوحدان ولو سمي فممن جمعه مسلم. يعني ممن جمع هذا النوع الوحداني مسلم والحسن ابن سفيان وغيرهما اي غيرهما من المؤلفين - 00:04:33

كما قال محقق الكتاب بابي الفتح الازدي المتوفى سنة اربع وسبعين وثلاث مئة نعم قال او لا يسمى او لا يسمى الراء اختصارا اي من

الراوي عنه كقوله اخبرني فلان - 00:04:50
او شيخ او رجل او بعضهم او ابن فلان ويستدل على معرفة اسم المبهم بوروده من طريق اخرى مسمى فيها يعني هذا من الاشياء المهمة كيف نتوصل الى هذا المبهم؟ اننا نبحث عنه بطريق اخر. يقال طريق اخر ويقال طريق اخرى - 00:05:11
يذكر ويؤنس وصنفوا فيه المبهمات اي المصنفات المسماة المبهمات قال ولا يقبل حديث المبهم ما لم يسمى حديث المبهم لا يقبل حتى يسمى لاننا لا نعرف العدالة من الظبط والعدالة والظبط شرطان - 00:05:32
قال لان شرط قبول الخبر عدالة راويه. ومن ابهم اسمه لا تعرف عينه فكيف عدالته قال وكذا لا يقبل خبره اي الخبر الذي يرويه المبهم لا يقبل قال ولو ابهم بلفظ التعديل كان يقول الراوي عنه اخبرني الثقة - 00:05:57
لانه قد يكون ثقة عنده مجروحا عند غيره. يعني يعني الابهام مع التوثيق ايضا لا يقبل لان هذا المبهم قد يكون هذا الراوي شيخه ثقة عنده وليس بثقة عند غيره - 00:06:17
قال وهذا على الاصح في المسألة اي على الصحيح عن مختار بين اهل الحديث قال ولهذه النكتة لم يقبل المرسل المرسل لا نقبله ولو ارسله العدل جازما به لهذا الاحتمال - 00:06:34
يعني لا نقبل انه قد يكون هذا الراوي مقبولا عنده غير مقبول عند غيره وقيل يقبل تمسكا بالظاهر. اذ الجرح على خلاف الاصل. طبعا ممن قال بهذا ابن عبدالبر في مقدمة التمهيد وهذا خلاف ما عليه - 00:06:50
الجماهير من اهل الحديث ونقل الامر نقلا كبيرا جليلا في ان المرسل في قول اهل العلم من الاخبار ليس بحجة وقيل ان كان القائل عالما اجزأ ذلك في حق من يوافقه في مذهبه - 00:07:09
يعني بعضهم قال اذا كان هذا القاء العالم اجزأ من يوافقه من اتباعه باعتبار ان الشافعي كان يقول اخبرني من لا اتهمه واخبرني الثقة فهل يلزم مقلد الشافعي ان يقول هناك من قال من الشافعيين بهذا. والصحيح انه لا يقبل عند اهل الحديث - 00:07:29
حتى يعلم هذا الراوي قال فان سمي الراوي وانفرد راو واحد بالرواية عنه وهو مجهول العلم. اذا الراوي لا ترتفع جهالة عينه. الا برواية اثنين عن قال فلا يقول حديثه الا ان يوثقه غير من يعتمد عنه على الاصح - 00:07:49
هنا يتحدث عن مسألة راوي يمتاز برواية عنه واحد ويوثقه اخر هل يقبل؟ يرى انه يقبل قال وكذا من ينفرد عنه اذا كان متأهلا لذلك يعني من ينفرد عنه ووثقه يقبل - 00:08:13
يعني راوية ابن العراوي اوثقه يرى انه يقبل ولو ان قال او اذ روى عنه اثنان فصاعدا ولم يوثق فمجهول الحال راوي روى عنه اثنان الفم فوق ولم نجد احدا وثقه ماذا يسمى - 00:08:31
يسمى مجهول الحال ويسمى المستور وقد قيل لواء يده وقد قبل روايته جماعة بغير قيد بغير قيد وردها الجمهور قال والتحقيق ان رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها - 00:08:50
ولا بقبولها نعم قال ونحوه قول ابن الصلاح فيمن جرح بجرح غير مفسر قال ثم البدعة وهي السبب التاسع من اسباب الطعن في الراوي وهي اما ان تكون بمكفر كان يعتقد ما يستلزم الكفر - 00:09:13
او بمفسق فالاول لا يقبل صاحبها الجمهور وقيل يقبل مطلقا وقيل ان كان لا يعتقد حل الكذب لنصرة مقالته قبل والتحقيق انه لا يرد كل مكفر والتحقيق انه لا يرد كل مكفر ببدعته - 00:09:42
لان كل طائفة تدعي ان مخالفيها مبتدعة وقد تبالغ فتكفر مخالفها فلو اخذ ذلك على الاطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف والمعتمد ان الذي ترد روايته من انكر امرا متواترا من الشرع - 00:10:09
معلوما من الدين بالضرورة وكذا من اعتقد عكسه هنا اتاك بقول المختار طبعا هذه المسألة ممن بسطها تلميذ الحافظ ابن حجر وهو البقاعي في كتابه النفيس النكت وفيه فليراجع قال فاما من لم يكن بهذه الصفة وانظم الى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله - 00:10:32
قال والثاني وهو من لا تقتضي بدعته التكفير اصلا. وقد اختلف ايضا في قبوله ورده قيل يرد مطلقا وهو بعيد يعني بعضهم قال ترد

رواية المبتدع مطلقا قال وهو بعيد - 00:11:02
قال واكثر ما علم به ان في الرواية عنه ترويجا لامره وتنويها بذكره وعلى هذا فينبغي ان لا يروى عن مبتدع شيء يشاركه فيه غير مبتدئ هكذا قال الحافظ ابن حجر - 00:11:20
وقيل يقبل مطلقا الا ان اعتقد حل الكذب كما تقدم وقيل يقبل من لم يكن داعيا الى بدعته لان تزيين بدعته قد يحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه وهذا في الاصح - 00:11:41
ثم قال واغرب ابن حبان طبعا كلام ابن حبان في المجروحين كما اشار اليه محقق الكتاب فزع الاتفاق على قبول خبر الداعية من غير تفصيل يقول نعم الاكثر على قبوله - 00:12:02
غير الداعية الا ان يروي ما يقوي بدعته فيرد على المذهب المختار وبه صرح الحافظ ابو اسحاق ابراهيم بن يعقوب الجيوزجاني شيخ ابي داود والنسائي في كتابه معرفة الرجال فقال في وصف الرواة ومنهم زائغ عن الحق اي عن السنة - 00:12:20
صادق اللهجة فليس فيه حيلة الا ان يؤخذ من حديثه ما لا يكون منكرا اذا لم يقوي به بدعته علق الحافظ ابن حجر على كلامه بقوله وما قاله متجه لان العلة التي رد حديث الداعية واردة فيما اذا كان ظاهر المروي يوافق مذهب المبتدع - 00:12:48
ولو لم يكن داعية والله اعلم ثم سوء الحفظ وهو السبب العاشر من اسباب الطعن والمراد به من لم يرجح جانب اصابته على جانب خطأه. وهو على قسمين ان كان لازما للراوي في جميع حالاته فهو الشاذ على رأي بعض اهل الحديث - 00:13:16
او كان سوء الحفظ طارئا على الراوي اما لكبره او لذهاب بصره او الاحتراق كتبه او عدمها بان كان يعتمدها فرجع الى حفظه فساء فهذا هو المختلط. اذا هذا هو المختلط الذي اختلطت عليه مروياته - 00:13:39
ثم تحدث الحافظ ابن حجر عن حكم هذا الراوي المختلط قال والحكم فيه ان ما حدث به قبل الاختلاط اذا تميز قبل واذا لم يتميز توقف فيه وكذا من اشتبه الامر فيه - 00:14:02
قال وانما يعرف ذلك باعتبار الاخرين عنه. يعني كيف عجب اهل العلم نصوا ان هذا قد اختلط بالعام الفلاني وان هذا في الشهر الفلاني وحددوا بين من سمع منه قبل الاختلاط فيقبل حديثه - 00:14:21
وبين من سمع منه بعد الاختلاط فيرد حديثه ثم قال ومتى اتوب على سيء الحفظ بمعتبر؟ يعني ليس كل ضعيف قول ضعيف الراوي الذي يتقوى هو سيء الحفظ فاذا توبع بمعتبر بشيء فيه قوة - 00:14:38
نستفيد من هذا المقوي ان راوين سيء الحفظ قد حفظ هنا ننتفع بالمتابع قال كأن يكون فوقه او مثله لا دونه فوقه او مثله لا دونه وكان المخترق الذي لم يتميز يعني فاذا ممن يتقوى الذين يراهن مختلط روى عنه رواه لا ندري اسمع منه قبل الاختلاط ام بعده؟ هذه اذا توضع - 00:14:59
بمن هو مثله او اعلى منه يتقوى ايضا قال وكذا لم يتميز والمستور اي الراوي الذي روى عنه اثنان فما فوق ولا نعلم عن ثقته. والمستور والاسناد المرسل اي الخبر الذي فيه ارسال - 00:15:24
وكان المثلث اي الراوي الذي قد مدلس وقد انعم وتوبح ايضا هذا مما ينفعه اذا لم يعرف المحذوف منه باذن الله عرفا محذوف اذا كان الثقة اخذت قبل واذا كان غير ثقة لا يقبل - 00:15:44
صار حديثهم حسنا اي هذا الظعف اليسير يتقوى بالطرق التي تصلح للتقوية لا لذاته لان حسنه ناشئ عن امر اجنبي اخر عنه بل وصفه باعتبار المجموع المجموع من اعطى ماذا؟ قوة - 00:16:00
من المتابع والمتابع بان مع كل واحد منهم احتمال كون روايته صوابا او غير صواب على حد سواء قال فاذا جاءت من المعتبرين رواية موافقة لاحدهم رجح احد الجانبين من الاحتمالين المذكورين - 00:16:18
ودل ذلك على ان الحديث محفوظ فارتقى من درجة التوقف الى درجة القبول والله اعلم قال ومع ارتقائه الى درجة القبول فهو منحط عن رتبة الحسن لذاته اعلى الشيء الصحيح للعبه ثم الصحيح لغيره - 00:16:40
ثم الحسن لذاته ثم الحسن لغيره بل ربما توقف بعضهم على اطلاق اسم الحسن عليه. بعضهم يتوقف هل يرقى الى الحسن ام لا يرقى

قال وقد انقضى ما يتعلق بالمتن من حيث القبول والرد - 00:17:01
قال ثم الاسناد وهو الطريق الموصل الى المتن. احفظ هذا الاسناد هو الطريق الموصلة الى المتن والمتن هو غاية ما ينتهي اليه الاسناد من الكلام. احفظ التعاريف واضبطها وهو اما ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:21
وهو يقتضي لفظه اما تصريحا او حكما ان المنقول بذلك الاسناد من قوله صلى الله عليه وسلم او فعله او من فعله او من تقريره اذا ما ينتهي اما قول النبي او فعل النبي او تقرير النبي او صفة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:42
ثم قال ان المثال المرفوع من القول تصريحا ان يقول الصحابي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كذا او حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلا او يقول هو او غيره. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا - 00:18:02
او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كذب او نحو ذلك قالوا مثال مرفوع من الفعل تصريحا ان يقول الصحابي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كذا - 00:18:20
او يقول هو او غيره كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا قالوا مثال مرفوع من التغيير تسريحا يقول الصحابي فعلت بحضرة النبي كذا او يقول هو او غيره فعل فلانا بحضرة النبي كذا. ولا يذكر انكاره صلى الله عليه وسلم لذلك - 00:18:32
قالوا مثال مرفوع من القول حكما لا تصريحا ان يقول الصحابي الذي لم يأخذ عن الاسرائيليات ما لا مجال للاجتهاد فيه ولا تعلق ببيان لغة او شرح غريب كالاخبار عن الامور - 00:18:54
الماضية من بدء الخلق واخوان الانبياء او الاتية كالملاحم والفتن واحوال يوم القيامة قال وكذا الاخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص او عقاب مخصوص قال وانما كان له حكم مرفوع لان اخباره بذلك يقتضي مخبرا - 00:19:10
وما لا مجال للاجتهاد فيه يقتضي موقفا للقائل به ولا موقف للصحابة الا ان الا النبي صلى الله عليه وسلم او بعض من يخبر عن الكتب القديمة فلهذا وقع الاحتراز عن القسم الثاني فان كان كذلك فله حكم ما لو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مرفوع - 00:19:34
سواء كان مما سمعه منه او عنه بواثب والحافظ ابن حجر قد توسع في هذا وهذا التوسع توسع غير مرضي هذا التوسع الذي ساقه توسع غير طي فليحذر من ذلك غاية الحذر - 00:19:58
هذا وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين - 00:20:18